Ashur Journal of Legal and political Sciences (AJLSP) is published by the Iraqi Association for Legal Sciences
ISSN: 3005-3269, Vol 3(No.2), pages: 389 -407 (2026)
https://ashurjournal.com/index.php/AJLPS/about

The Authorized Economic Operator and its impact on streamlining procedures and boosting Iraqi customs revenues

Phd Researcher . Mustafa Rafea Allawi al-Issawi

Ministry Of Finance, Mustafaalisawi7@gmail.com

ARTICLE INFORMATION

Received:15 Mar 2026
Accepted:24 Mar 2026
Published:1 Jun 2026

Keywords:

-Economic Operator
- Risk Management
- commercial Companies
-Simplify Procedures.

ABSTRACT

This study dealt with the topic of the Certified Economic Operator system, which is one of the most prominent tools of the World Customs Organization, and its role in simplifying customs procedures and facilitating the movement of international trade, by analyzing its legislative framework, its content and importance in international trade operations, aspects of its practical applications, and the extent to which it can be applied in Iraqi customs, by reviewing the legal and procedural nature of commercial companies according to the provisions of the Customs Law, and concluded the study with a set of conclusions and proposals that we concluded to be appropriate in applying this system.

© 2024 , This is an open access article under the cc BY-NC-ND license http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

مجلة آشور للعلوم القانونية والسياسية تصدر عن الجمعية العراقية للعلوم القانونية
المجلد الثالث (العدد الثاني)، الصفحات:389- 407، (2026) ISSN: 3005-3269
https://ashurjournal.com/index.php/AJLPS/about

المشغل الاقتصادي المعتمد (AEO) واثره في تبسيط الاجراءات وتعزيز الايرادات الكمركية العراقية

باحث دكتوراه . مصطفى رافع علاوي العيساوي

وزارة المالية، Mustafaalisawi7@gmail.com

معلومات المقالة

تاريخ الاستلام : ١٥ اذار ٢٠٢٦
تاريخ القبول :٢٤ اذار ٢٠٢٦
تاريخ النشر : ١ حزيران ٢٠٢٦

الملخص

تناولت هذه الدراسة موضوع نظام المشغل الاقتصادي المعتمد، الذي يعد أحد أبرز ادوات منظمة الكمارك العالمية، واثره في تبسيط الاجراءات الكمركية وتيسير حركة التجارة الدولية، من خلال تحليل إطاره التشريعي، ومضمونه وأهميته في العمليات التجارية الدولية، وجوانب تطبيقاته العملية، وبيان مدى امكانية تطبيقه في الكمارك العراقية، من خلال استعراض الطبيعة القانونية والإجرائية للشركات التجارية وفق أحكام قانون الكمارك، واختتمت الدراسة بجملة من النتائج المستخلصة والمقترحات التي خلصنا إليها بملاءمتها في تطبيق هذا النظام.

الكلمات المفتاحية:

-المشغل الاقتصادي
- إدارة المخاطر
-الشركات التجارية
- تبسيط الاجراءات

© 2024 , This is an open access article under the cc BY-NC-ND license http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

المقدمة

عانت مختلف المحطات التجارية من ازمة المكوث المطول للبضائع، وتعقيد الاجراءات التي فرضتها الانظمة الكمركية، الامر الذي ادى إلى وصف الادارات الكمركية بأنها ادارات قاصرة على جباية الاموال فحسب، على الرغم من أهميتها وفاعليتها في حماية الاقتصاد الوطني في العديد من الجوانب، لذلك شهدت الادارات الكمركية تحولاً جوهرياً في نطاق عملها، سعياً الى تعزيز وترقية دورها من اجل تسيير حركة البضائع وتسهيل المبادلات التجارية، حيث قامت منظمة الكمارك العالمية بوضع خططاً استراتيجية وانظمة جديدة متطورة لإزالة العقبات التجارية وتحقيق هذه الأهداف الاقتصادية، وكان من بين هذه الانظمة استحداث نظام المشغل الاقتصادي المعتمد (Authorized economic operator) القائم على اساس الثقة والتعاون بين الادارة الكمركية والقطاع الخاص، بما يسهم في تبسيط الاجراءات الادارية ورفع مستوى الامتثال، وتعزيز الايرادات العامة، مما ادى إلى تبني العديد من الدول تطبيقه في اداراتها الكمركية، ومن اجل التعرف على هذا النظام، لابد من تحديد مفهومه في (المبحث الاول) وتطبيقاته في (المبحث الثاني).

اولاً/ اهمية البحث:

تتجلى اهمية البحث من خلال مساهمة المشغل الاقتصادي المعتمد في حماية عمليات التوريد للبضائع من المخاطر الامنية المحتملة (التهريب، الغش التجاري، الإرهاب) وذلك باعتماد معايير أمنية محددة، تلتزم بها الشركات المعتمدة، مما يؤدي الى رفع مستوى الثقة والشفافية في التعاملات التجارية، الى جانب ما يوفره النظام من مزايا متعددة للشركات الملتزمة، مما يعزز من مستوى الكفاءة في الرقابة ويحقق التوازن الامن والتيسير للعمليات التجارية.

ثانياً/إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث في ضعف الاجراءات الكمركية العراقية، وعدم وجود آليات واضحة ومحددة لتقييم الشركات التجارية، على الرغم اعتماد الادارة الكمركية في الآونة الاخيرة نظاماً الكترونياً لأتمتة الاجراءات الكمركية (ASYCUDA) وحقق نجاحاً لافتاً، إلا ان تطبيقه لم يستوعب كافة الاجراءات الكمركية، لاسيما في مجال الشركات، بعدم وجود معايير واضحة يتم من خلالها تصنيف الشركات التجارية، وإنما يتم العمل باعتماد معايير موحدة لكافة الشركات دون تمييز او تصنيف، ومما لاشك فيه ان هذه الآلية أفرزت اثاراً سلبية تتمثل في بطء اجراءات التفتيش وزيادة الجهد البدني لعميات الكشف، وتأخير الافراج عن البضائع، وفي ظل هذه الاشكالية تثار عدة تساؤلات ابرزها:

- ما هو نظام المشغل الاقتصادي المعتمد؟ وما هو نطاقه؟ وما هي المزايا التي يوفرها في تبسيط الاجراءات وتعزيز الايرادات الكمركية؟
- ماهي المعايير والشروط التي يجب توافرها في الشركات للحصول على صفة المشغل الاقتصادي المعتمد؟
- مدى إمكانية تطبيق النظام في الادارة الكمركية العراقية؟

ثالثاً/أهداف البحث:

يهدف هذا البحث الى دعم الشراكة بين القطاع الخاص والإدارة الكمركية وبناء علاقة تعاون قائمة على الثقة من خلال تشجيع الشركات على الامتثال للقوانين والانظمة الكمركية، وتركيز الرقابة على الشركات التي لا تمتثل لمعايير الادارة الكمركية، وتقليلها على الشركات الملتزمة، مما يعزز على رفع مستوى الكفاءة للعمل الكمركي وتحقيق التنمية الاقتصادية.

رابعا/فرضية البحث:

تبنى فرضية البحث على اساس جوهري يتمثل في مساهمة نظام المشغل الاقتصادي في تبسيط الاجراءات الكمركية في الكمارك العراقية من خلال تعزيز الشراكة بين الادارة الكمركية والشركات العاملة، باعتماد نظام المخاطر وتصنيف الشركات وفقاً لمعايير الامتثال للقوانين والتعليمات الكمركية، إذ يترتب على ذلك تقليل الاجراءات الروتينية التقليدية في العمل الكمركي والانتقال الى الرقابة المبنية على ادارة المخاطر، مما يؤدي الى تقليص زمن التخليص للبضائع ومكوثها في المنافذ الحدودية، وتحقيق التوازن بين تسيير حركة التجارة وفرض الرقابة الكمركية.

خامساً/مناهج البحث:

يرتكز البحث على المنهج الوصفي في استعراض النصوص القانونية والقرارات الادارية في التشريعات الدولية والمحلية ذات الصلة بموضوع المشغل الاقتصادي المعتمد، والمنهج التحليلي بتحليل هذه النصوص والقرارات، الى جانب المنهج المقارن في مقارنتها مع التشريعات والقرارات الاخرى.

سادساً/هيكلية البحث:

ينقسم البحث إلى مبحثين ولكل مبحث ثلاث مطالب، وذلك وفق التقسيم الآتي:

المبحث الاول: مفهوم المشغل الاقتصادي المعتمد (AEO)

المطلب الاول: الاساس القانوني لنظام المشغل الاقتصادي المعتمد

المطلب الثاني: مضمون نظام المشغل الاقتصادي المعتمد

المطلب الثالث: تمييزه عن نظام ادارة المخاطر

المبحث الثاني: تطبيقات المشغل الاقتصادي المعتمد

المطلب الاول: تطبيقاته في الدول العربية

المطلب الثاني: تطبيقاته في الدول الاجنبية

المطلب الثالث: آلية تطبيقه في الكمارك العراقية

المبحث الاول

مفهوم المشغل الاقتصادي المعتمد AEO

يعد المشغل الاقتصادي المعتمد (Authorized Economic Operator)احد أهم التقنيات الحديثة المعتمدة في الادارة الكمركية المعاصرة، يقوم هذا النظام على اساس فكرة الشراكة بين الادارة الكمركية والقطاع الخاص، بهدف تعزيز الامن والسلامة، وتحقيق التوازن بين متطلبات الامن ومتطلبات تيسير حركة التجارة الدولية، بما يسهم في تحسين بيئة الأعمال وزيادة القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني، ولبيان مفهوم هذا النظام يقتضي ان نحدد أولاً أساسه القانوني في (المطلب الاول) ومضمونه في (المطلب الثاني) وتمييزه عن نظام ادارة المخاطر في (المطلب الثالث).

المطلب الاول

الاساس القانوني لنظام المشغل الاقتصادي المعتمد (AEO)

كان التفاعل بين الجهات الحكومية والجهات الفاعلة في سلسلة توريد البضائع تفاعلاً محدود وذات نطاق ضيق، متمثلاً بالتركيز على التدفق المتواصل للبضائع، إلا أن الحدث الأمني التي طرأ عام ٢٠٠١ في الهجوم الارهابي الذي طال مركز التجارة العالمي[1]، كان له اثراً كبيراً في العديد من البرامج واللوائح الامنية للحماية من الارهاب والسرقة والتهريب ومنع دخول البضائع والأشخاص والاسلحة غير المشروعة، حيث باتت القضايا الامنية تحظى بأهمية بالغة، وعلى اثر ذلك أسهمت المنظمة العالمية للكمارك (WCO) إلى تعزيز الجانب الامني للتجارة الدولية، من خلال الاعتماد على معايير أمنية لسلاسل التوريد للأطراف المشاركة في التجارة الدولية (المستوردين، المصدرين، شركات النقل، وكلاء الشحن...)[2] وفي حزيران/ ٢٠٠٥ اعتمد مجلس منظمة الكمارك العالمية معياراً (SAFE) بهدف تيسير التجارة العالمية وتأمين تحصيل الايرادات، وفي عام ٢٠٠٧ عملت المنظمة على استحداث (نظام المشغل الاقتصادي المعتمد)، لتعزيز الشراكة بين الادارات الكمركية والأعمال التجارية الرائدة في المنظمة.

حيث برز معيار SAFE باعتباره استجابة جماعية ومنظمة من مجتمع الكمارك الدولي للتحديات والتهديدات التي تستهدف أمن سلاسل التوريد، مع الحرص في الوقت ذاته على ضمان انسيابية التجارة المشروعة والآمنة، فضلاً عن أهميته بوصفه أداة دولية متميزة تهدف إلى إرساء نظام تجاري عالمي أكثر أمناً، ويؤسس لنهج حديث في أساليب العمل يقوم على تعزيز التعاون والشراكة بين الإدارات الكمركية وقطاع الأعمال، انطلاقًا من هدف مشترك يقوم على الثقة المتبادلة وتحقيق التوازن بين متطلبات الأمن ومتطلبات تيسير التجارة[3].

كما اشارت اتفاقية تيسير التجارة الدولية (Trade Facilitation Agreement) التابعة لمنظمة التجارة العالمية (WTO) إلى نظام (AEO) وحددت عدد من المعايير والتدابير، التي يجب نشرها من قبل الدول الأعضاء، للأمتثال اليها في التعاملات التجارية الكمركية، في مقابل منح عدد من المميزات لهذا الامتثال[4].

المطلب الثاني

مضمون نظام المشغل الاقتصادي المعتمد (AEO)

يعرف المشغل الاقتصادي المعتمد بأنه" كل طرف مشارك في الحركة الدولية للبضائع في أي دور تمت الموافقة عليه من قبل أو نيابة عن إدارة الجمارك الوطنية على انه ممتثل لمنظمة الجمارك العالمية أوما يعادلها من معايير أمن سلسلة التوريد، قد يشمل المشغلون الاقتصاديون المعتمدون، بالإضافة إلى مشغلين آخرين، المصنعين والمستوردين والمصدرين، ووكلاء/ وسطاء الجمارك والناقلين وشركات التجميع والوسطاء والموانئ والمطارات ومشغلي المحطات والمشغلين المتكاملين والمستودعات والموزعين ووكلاء الشحن"[5]

ويستبان مما تقدم، ان نظام المشغل هو عمل إجرائي خدمي منظم قائم على مجموعة من المعايير التي تؤمن سلسلة توريد البضائع، يستهدف من خلاله تسيير الحركة التجارية الدولية للبضائع، يكتسب بموجه المصنع او المستورد او المصدر صفة الاعتماد من خلال الامتثال للمعايير التي تحددها الادارة الكمركية.

وأشارت اتفاقية تيسير التجارة الدولية على مجموعة من المعايير [6] منها:

١- سجل مناسب للامتثال لقوانين للكمارك والقوانين الأخرى ذات الصلة واللوائح.

٢- نظام لإدارة السجلات للسماح بالضوابط الداخلية اللازمة.

٣- الملاءة المالية، بما في ذلك، عند الاقتضاء، توفير ضمان كاف.

٤- أمن سلسلة التوريد.

٥- تقييد مشاركة الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم قدر الإمكان.

٦- ان لا تسود تصميم او تطبيق هذه المعايير الى خلق تعسفاً غير مبرر، من شأنه أن يؤدي

٧- أن يتم تصميمه أو تطبيقه بحيث يتحمل أو يخلق تعسفيا أو غير مبرر، من شأنه ان يؤدي الى التمييز بين المعتمدين.

وفي مقابل الامتثال لهذه المعايير، يمنح للمعتمد عدد من المزايا التي تساعد على تسيير سلسلة التوريد للبضائع، ومنها:

١-انخفاض متطلبات الوثائق والبيانات.

٢-انخفاض معدل عمليات التفتيش والفحص.

٣- الإفراج السريع.

٤-تأجيل دفع الرسوم والضرائب.

٥- استخدام ضمانات شاملة أو ضمانات مخفضة؛

٦- إعلان كمركي موحد لجميع الواردات أو الصادرات

٧- تخليص البضائع في مباني المشغل المعتمد أو مكان آخر مصرح به حسب موافقة الكمارك.

وعلى إثر ما تقدم، يتيح نظام المشغل الاقتصادي المعتمد على إقامة شراكة فاعلة بين القطاع العام (الادارة الكمركية) والقطاع الخاص (الشركات التجارية) من خلال وضع الخطط والمعايير الآمنة المستندة إلى الانماط التجارية في ضوء خصائصها الخاصة، بشكل مكتوب ومشهود، يعكس استعداد الشركات التجارية بما في ذلك (المصنع والمستورد والمصدر والوكلاء...) للامتثال لهذه المعايير[7].

ويترتب على تطبيق هذا النظام من جانب الدولة الى تحسين القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني، وتعزيز حركة تدفق التجارة الدولية، ودعم الاستثمارات وتنشيط البيئة التجارية، وزيادة أمن التداول للسلع والبضائع عبر سلسلة التزويد الدولية، مما يسهم في تحقيق اعلى قدر من الاستقرار، لاسيما في الالتزام بالقوانين والاتفاقيات الدولية، وخلق روح التعاون الفعال بين الاطراف الفاعلة في عملية التجارة الدولية. كما يؤدي الى بسط الرقابة الكمركية وتنظيمها من جانب الادارة الكمركية باستخدام نظم ادارة المخاطر، التي تعمل على تطوير آليات العمل الكمركي بما في ذلك تحصيل الرسوم واكتشاف الجرائم الكمركية، بشكل يساعد على مواجهة التحديات التجارية، وتحقيق اعلى قدر ممكن من الشفافية والمصداقية في التعاملات التجارية. وفي الجانب المقابل تبرز أهمية هذا النظام في جانب الشركات التجارية، إذ يعمل بنظام الحساب للشحنات التجارية، واستبعاد الشحن المنفرد، مما يزيد من سرعة الإفراج عن الشحنات، وتقليص الاجراءات (الفحص الذاتي) وتوفير التكاليف والخزن في الموانئ، وضمان انسيابية تأمين البضائع[8].

المطلب الثالث

تمييزه عن نظام ادارة المخاطر

ترتبط المخاطر بالأحداث او الوقائع التي من المحتمل أن تؤثر سلباً على النشاط الخاضع للمراجعة، وعُرِفَ الخطر على إنه:" التهديد الناتج عن حدث او فعل معين يكون له تأثير سلبي على مقدرة المنشأة على تحقيق أهدافها ويمنع نجاح استراتيجيتها" ومن اجل الحد من حدوث هذا الخطر، كان لا بد من وجود إدارة حاكمة في التعامل مع هذه المخاطر، من خلال وضع خططاً استراتيجية واهداف مسبق، لتجاوز هذه المخاطر او التخفيف من الاثار السلبية الناتجة عنها، ويعرف الفقه إدارة المخاطر على إنها:" عملية ديناميكية لاتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتحديد المخاطر التي تؤثر على تحقيق داف المنشأة والتعامل معها" كما عرفها جانب آخر بأنها:" عملية نظامية لتصميم وتنفيذ ومتابعة الأنشطة اللازمة لتحديد وترتيب وتحليل المخاطر ثم تقديم الاستجابات المناسبة واختيار أفضلها ثم تنفيذها بهدف إدارة هذه المخاطر"[9].

ويستند نظام ادارة المخاطر في انبثاقه الى اتفاقية كيوتو[10] (Koyoto Convention) الصادرة عن منظمة الكمارك العالمية عام ١٩٧٣، التي تبنت نظام ادارة المخاطر بموجب نسختها المعدلة عام ١٩٩٩، بهدف تبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية، واعتماد إدارة المخاطر بدلاً من التفتيش الشامل، حيث اشارت في الفصل السادس من بنود الاتفاقية على وجوب(استخدام الكمارك إدارة المخاطر في تطبيقها الرقابة الكمركية، وعلى الكمارك استخدام تحليل الأخطار لتحديد الأشخاص والبضائع، بما فيها وسائل النقل، التي يجب إخضاعها للتفتيش وحدود ذلك التفتيش).

وفي إطار التمييز بين النظامين، حيث يشترك كلاً النظامين بمسألة جوهرية تتمثل بتسهيل التجارة الدولية، وتأمين سلسلة التوريد للبضائع، غير إنهما يختلفان في مسائل اخرى، فمن حيث الاساس يستمد نظام المشغل الاقتصادي أساسه من إطار" SAFE" لمنظمة الجمارك العالمية، واتفاقية تيسير التجارة التابعة الدولية، في حين يجد نظام ادارة المخاطر من اتفاقية كيوتو، ومن حيث المضمون، إذ يعد الاول نظاماً قاصراً في تطبيقه في نطاق الشركات التجارية، التي تقدم طلباً مسبقاً للحصول على الاعتماد والموثوقية في التعامل، الذي يمنح بموجبه العديد من المزايا والتسهيلات الكمركية، بخلاف الاخير الذي يتسم بطبيعة الزامية في التطبيق من قبل الادارات الكمركية التي تعد طرفاً في الاتفاقية (كيوتو).

المبحث الثاني

تطبيقات المشغل الاقتصادي المعتمد

اصبح نظام المشغل الاقتصادي المعتمد يشكل أحد اهم الأدوات الرئيسية التي تعتمدها الادارات الكمركية في مختلف دول العالم، والانتقال من الرقابة التقليدية الشاملة إلى رقابة متطورة قائمة على أسس ومعايير منهجية منظمة، بهدف تعزيز الثقة بين الادارة الكمركية والمشغلين الاقتصاديين الملتزمين بالقوانين واللوائح، وتقليل المخاطر المرتبطة بالتهريب والتزوير، من خلال منح المشغلين المؤهلين تسهيلات اجرائية مختلفة، مقابل الامتثال للمعايير التي تضعها الادارة الكمركية، بما يخدم الأهداف الاقتصادية الوطنية ويضمن حماية الأسواق المحلية من المخاطر الكمركية والاقتصادية، ولتحديد نطاق تطبيق هذا النظام في الدول الأعضاء في الكمارك العالمية ، نقسم هذا المبحث الى ثلاثة مطالب، نبين في المطلب الاول تطبيقه في الدول العربية، وفي المطلب الثاني تطبيقه في الاجنبية، وفي المطلب الثالث آلية تطبيقه في الكمارك العراقية.

المطلب الاول

تطبيقاته في الدول العربية

اعتمدت العديد من الدول العربية نظام المشغل الاقتصادي المعتمد، فمنها من أرست تنظيمه بموجب قانون الكمارك ومنها من اقتصرت على تطبيقه بقرارات إدارية، وعليه نبين أبرز الدول التي أخذت على عاتقها بتطبيق هذا النظام بموجب النصوص التشريعية، وبموجب القرارات الإدارية، ومنها جمهورية مصر والمملكة العربية السعودية.

نظمت جمهورية مصر العربية نظام المشغل الاقتصادي المعتمد، بموجب قانون الكمارك رقم 66 لسنة 1963 المعدل رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠، واشارت بموجب المادة (٩٠) من ذات القانون على "يجوز للمصلحة أن ترخص بالعمل بنظام المشغل الاقتصادي المعتمد باعتباره طرفًا في سلسلة التجارة الدولية سواء كان منتجًا أو مصدرًا أو مستوردًا أو مخلصًا أو ناقلاً أو شاحنًا أو مستودعًا وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية ذات الصلة، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الشروط اللازم توافرها للترخيص بالعمل بهذا النظام، كما تحدد المزايا التي يتمتع بها المشغل المرخص له بهدف تيسير الإفراج عن رسائله الواردة والصادرة" وتحدد اللائحة التنفيذية لقانون الكمارك، الشروط اللازمة لمنح الترخيص، أبرزها تتمثل (اتخاذ طالب

الاعتماد شكل شركة، وان يقر بالاطلاع على التشريعات والنماذج الخاصة ببرنامج المشغل الاقتصادي المعتمد، وعدم سبق إدانته بجريمة التهرب الكمركي خلال السنوات الخمس على تاريخ تقديم الطلب، وتوفر الملاءة المالية...)[11].

وباستيفاء طالب الاعتماد الشروط المنصوص عليها، يمنح صفة المشغل الاقتصادي المعتمد وفقاً لتصنيفين: القائمة الفضية (تبسيطات كمركية) يتمتع بموجبها المشغل الذي يستوفي قدراً من الشروط او المعايير، ببعض المزايا والتسهيلات الكمركية، والقائمة الذهبية (السلامة والامن) وتشمل كل مشغل اقتصادي مستوفي لكافة الشروط المطلوبة، الذي يكتسب بموجبها كافة المزايا والتيسيرات الكمركية[12]. كما تصنف المزايا التي تمنح الى المشغل الاقتصادي المعتمد، بحسب القوائم المصنفة (القائمة الفضية او الذهبية)[13]

أما المملكة العربية السعودية، حيث عمدت على تطبيق النظام عملياً في ٢٢/ فبراير/ ٢٠١٧، وأجريت عليه تعديلات لاحقة آخرها في عام ٢٠٢٤، وأصدرت هيئة الزكاة والضريبة والكمارك قراراً في ١٣/ ١٠/ ٢٠٢٤ محدداً بموجبه مفاهيم نظام المشغل، وفئات المشغل (الفضية، الذهبية، الموثوقة)، ومعايير الالتزام، والمزايا التي تمنح عند الامتثال للشروط والمعايير، وآلية تقديم طلب الانضمام ومدته، ومعايير الترقية بين الفئات الثلاثة[14].

المطلب الثاني

تطبيقاته في الدول الاجنبية

كرّست معظم التشريعات الأجنبية نظام المشغل الاقتصادي المعتمد بموجب قوانين الكمارك لتعزيز العملية الاقتصادية، وتسهيل الإجراءات التجارية الدولية، ومنها قانون الاتحاد الكمركي الاوربي (Union Customs Code) الصادر عن البرلمان الاوربي في عام(2013) (2013/952) الذي اشار إلى النظام المشغل الاقتصادي وآلية الحصول على صفة المشغل المعتمد من خلال مجموعة من المعايير التي تتمثل (بعدم وجود انتهاكات متكررة للتشريعات الكمركية والقواعد الضريبية، وخلو السجل مقدم الطلب من الجرائم الخطيرة المتعلقة بالنشاط الاقتصادي، واثبات قدرته في السيطرة على عملياته التجارية، ووجود الملاءة المالية التي تمكنه من الوفاء بالتزاماته...)[15]

كما حدد نوعين من التراخيص التي تمنح للمشغل: (مشغل اقتصادي معتمد للتبسيط الكمركي) و(مشغل اقتصادي معتمد للأمن والسلامة) ويمنح لكل منهما مزايا تتحدد بمدى استيفاء طالب الترخيص للمعايير والشروط المطلوبة، ويتسم النوع الاخير بشروطاً أكثر تشدداً، إلا انه يمنح من يحظى به بمعاملة افضل من المشغلين الآخرين فيما يتعلق بالضوابط الكمركية[16].

وإلى جانب الاتحاد الأوروبي، اعتمدت جمهورية الصين الشعبية تطبيق نظام المشغل الاقتصادي المعتمد، بصيغته المتوافقة مع إطار (SAFE) الصادر عن منظمة الكمارك العالمية (WCO) بموجب قرار إداري بقرارها المرقم ١٧٠ في ٣٠/ يناير/٢٠٠٨، وفي عام ٢٠١٨ أصدرت الادارة العامة للكمارك الصينية أمرها المرقم 2018/237 المتضمن تعديل القرار الاول، واعتماد إطار تنظيمي جديد لنظام التصنيف الائتماني المتضمن نظام (AEO)[17]

ويصنف القرار الاخير الشركات إلى ثلاثة فئات(شركات معتمدة، شركات عامة، شركات غير ملتزمة) وبموجب هذا التصنيف تضع الادارة الكمركية المعايير والتدابير الادارية التي يمنح على اثرها التسهيلات للشركات التي تمتثل للقوانين، وفرض الجزاء عند مخالفتها[18].

وتقسم الادارة الكمركية الصينية المعايير الى قسمين: (معايير عامة) تحتوي على أربعة معايير أساسية تتمثل بـ(الرقابة الداخلية، الوضع المالي، الامتثال القانوني، السلامة التجارية) و (معايير خاصة) محددة بعشرة جوانب (تجارة التصنيع وأعمال الاستيراد والتصدير في مناطق الإيداع الجمركية، وأعمال الحجر الصحي، وأعمال الحجر الصحي على النباتات والحيوانات، وأعمال الأغذية المستوردة والمصدرة، وأعمال فحص السلع المستوردة والمصدرة، وأعمال الإقرار الجمركي بالوكالة، وأعمال تشغيل خدمة البريد السريع، وأعمال النقل اللوجستي، وأعمال منصات التجارة الإلكترونية عبر الحدود، وأعمال الخدمة الشاملة للتجارة الخارجية) إذ يتم تصنيف الشركات، بالنظر الى مدى استيفائها لهذه المعايير، فالشركات التي تستوفي جميع المعايير العامة والخاصة تصنف الى شركات معتمدة وموثوقة، والشركات المستوفية لجزء محدد من هذه المعايير، فإنها تصنف من النوع الثاني (شركات عامة)، اما الشركات الاخرى التي لا تتوافق مع المعايير تصنف من النوع الثالث (شركات غير ملتزمة) تخضع لاجراءات مشددة في التعاملات التجارية[19].

وتمنح الشركات مقابل الامتثال لهذه المعايير، العديد من الامتيازات، ابرزها تسهيل إجراءات التخليص الكمركي، الأولوية في الاجراءات والخدمات اللوجستية في الافراج عن البضايع، تقليل وتيرة الاشراف. ووفقاً لأحدث البيانات الكمركية الصينية، حيث شكل المشغلون الاقتصاديون المعتمدون نسبة(37.1%) من قيمة التجارة الخارجية الصينية، كما بلغ عدد الشركات المعتمدة للنظام اكثر من (5800) شركة، مما ادى تطبيق هذا النظام الى تعزيز القدرة التنافسية للشركات التجارية[20].

المطلب الثالث

آلية تطبيقه في الكمارك العراقية

لتطبيق نظام المشغل الاقتصادي المعتمد على الشركات العاملة في النطاق الكمركي، يقتضي ان نحدد طبيعة عمل هذه الشركات (الفرع الاول)، وآلية تطبيقه واثره في تبسيط الاجراءات الكمركية (الفرع الثاني).

الفرع الأول

الطبيعة القانونية لعمل الشركات التجارية في النطاق الكمركي

توصف طبيعة عمل الشركات التجارية (المصدرة والمستوردة) و(شركات التخليص الكمركي) مع الهيئة العامة للكمارك، بأنها علاقة تنظيمية مالية ذات طبيعة آمرة، تتضمن التزامات وجزاءات إدارية تستند الى احكام قانون الكمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤ وتعليماته.

تحتكم الشركات التجارية في طبيعة عملها بإدخال وإخراج البضائع الى أحكام قانون الكمارك، حيث تقضي المادة (٣) من ذات القانون على "تخضع كل بضاعة تجتاز الخط الكمركي في الادخال او الاخراج او العبور لاحكام هذا القانون والقواعد الكمركية المرعية" وتعرف المادة (١/ ثالث عشر) (البضاعة) بأنها:" كل مادة او منتج طبيعي او حيواني او زراعي او صناعي". ويقبل التصريح عن البضاعة في عمليات الاستيراد والتصدير لإتمام الاجراءات الكمركية، من قبل مجموعة من الاشخاص، أشارت إليهم المادة (١٧٢) من ذات القانون على سبيل الحصر، ورد من بينهم (مالك البضاعة او المستخدمين المفوضين الذين تتوافر فيهم الشروط التي تحددها ادارة الكمارك...)[21]

وتأسيساً على ما تقدم يثار تساؤلاً حول نطاق التصريح عن البضائع في عمليات الاستيراد او التصدير للبضائع في الكميات التجارية، هل يشترط في التصريح ان يكون مالك البضاعة شخصاً معنوياً (شركة)؟

على الرغم من ان نص المادة (١٧٢) لم يحدد صفة المصرح عن البضائع، إن كان شخصاً طبيعياً او معنوياً، إلا ان المباشرة في العمليات التجارية تستلزم الحصول على هوية الاستيراد او التصدير من قبل وزارة التجارة/ الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية، التي حددت عدد من الضوابط لمنحها، أهمها ان يكون لمقدم الطلب (شركة) مسجلة، وان يثبت ما يؤيد تسجيلها لدى دائرة مسجل الشركات العراقية[22].

كما حددت إدارة الكمارك شروطاً بشأن المستخدمين من قبل مالك البضاعة، في التصريح عن البضائع في الدائرة الكمركية وأوجبت (ان يكون للمستخدم وكالة مفوض بموجبها من قبل مالك البضاعة في عمليات التصريح، ان تكون الوكالة مصدقة من دائرة كاتب العدل وتتضمن الاسم الكامل للمستورد، وان يكون المستخدم حاصلاً على شهادة الاعدادية او ما يعادلها، وأن يتعهد دخوله في الدورة الكمركية التي تعينها الادارة الكمركية، وان يمسك سجلاً خاصاً مختوماً بختم الادارة الكمركية التي يعمل بها، وان يحتفظ بهذا السجل لمدة لا تقل عن خمس سنوات لغرض الرقابة الكمركية)[23] وإلى جانب الشركات التجارية، يقبل التصريح عن البضائع من قبل وكلاء الاخراج الكمركي المرخصين من قبل الادارة الكمركية[24].

وتتمثل عمليات التصريح عن البضائع من خلال المرور بسلسلة من الاجراءات التقليدية (الورقية) المطولة، تبدأ بتقديم صاحب البضاعة او وكيله بيان يحدد بموجبه تفاصيل البضاعة التي يروم إدخالها او اخراجها، اضافة الى بيان الحمولة (المانيفست) الذي يتضمن العناصر المميزة للبضاعة[25]، وإكمال سيّر المعاملة الكمركية مروراً بالاقسام المعنية، لغاية مرحلة (المعاينة) على البضاعة التي تعد من أهم الاجراءات الكمركية، إذ تتم في هذه المرحلة تحديد الوصف الدقيق للبضاعة ومطابقتها الأحكام والقوانين من خلال لجنة مؤلفة من ذوي الخبرة والاختصاص بحضور مالك البضاعة او وكيله[26]، تمهيدا لاحتساب الرسوم الكمركية من القسم المختص (قسم التخمين) واستيفاء مقداره من (قسم الصندوق) ومن ثم انجاز المعاملة الكمركية، وتسليمها الى المالك أو وكيله.

غير ان الادارة الكمركية، أحدثت تغييراً ملحوظاً في هذه الاجراءات المتبعة منذ اواخر عام2023، إذ رافقت التطورات وسارت على نهج الدول المتقدمة، في اتباع اجراءات أكثر حداثة، وذلك باعتماد أحد الانظمة الالكترونية في أتمته العمليات الكمركية (ASYCUDA) وأصبحت معظم الاجراءات الكمركية تتم بصورة الكترونية.

وعلى الرغم من ان هذا النظام كان له دوراً محورياً في تبسيط الاجراءات وتوفير الوقت والجهد وزيادة الايرادات في العديد من الاجراءات، إلا انه لم يستغرق إجراءات المعاينة على البضائع (الكشف) التي لازالت تتم بصورة تقليدية (يدوية) مما اسفر عن استمرار التأخير في حركة سير البضائع وإنجاز المعاملات الكمركية، لاسيماً في ظل قلة الموارد البشرية (الموظفين) واستمرار تدفق عمليات الاستيراد للإرساليات بشكل يومي عبر المنافذ الحدودية.

الفرع الثاني

آلية تطبيق النظام واثره في تبسيط الاجراءات الكمركية

تعد الادارة الكمركية جهة تنفيذية[27] في ممارسة سلطاتها وفرض إجراءتها مستنده الى أحكام قانون الكمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤ والانظمة الصادرة بموجبه، بما في ذلك من اجراءات الدخول والخروج للبضائع واستيفاء الرسوم والضرائب المترتبة عليها، إذ لا سلطة تقديرية للادارة الكمركية في فرض الرسوم والضرائب او تعديلها او إعفائها إلا بموجب أحكام القانون، ويستمد هذا التقييد أساسه من المبدأ الدستوري المقرر (لا تفرض الضرائب والرسوم، ولا تعدل، ولا تجبى، ولا يعفى منها، الا بقانون...)[28]

وبقدر لارتباط الموضوع بنظام المشغل الاقتصادي المعتمد وتطبيقه في الادارة الكمركية، ونظراً لما يوفره النظام من مزايا لها اثراً في الالتزامات المالية، فإن تطبيقه يستلزم وجود نصاً تشريعياً وفق أحكام قانون الكمارك، ونظراً لعدم وجود نصوص ناظمة لهذا النظام، نقترح على المشرع العراقي بتعديل أحكامه وإضافة فصل خاص ينظم أحكامه، لما له من أهمية كبيرة في تبسيط الاجراءات وتنظيمها وتعزيز الايرادات المالية.

غير ان سلسلة التعديل، قد تتخذ العديد من الاجراءات وتستغرق وقتاً طويلاً، من شأنها ان تؤدي الى عدم تطبيق النظام في الوقت الحالي، ومن اجل عدم إهدار اهميته في نطاق العمل الكمركي، نقترح على الادارة الكمركية تطبيقه في الاجراءات التي لا يترتب عليها آثاراً مالية، بإصدار انظمة وتعليمات في تطبيق بنوده، استناداً لاحكام المادة (٢٧٠) من قانون الكمارك. التي اجازت اصدار الانظمة والتعليمات التي تسهل من تطبيق احكام القانون[29] .

إذ يترتب على تطبيق نظام المشغل الاقتصادي المعتمد اثراً هاماً في تبسيط الاجراءات وتعزيز الايرادات الكمركية، من خلال التغلب على سلسلة الاجراءات المطولة، لاسيما في اجراءات المعاينة على البضائع (الكشف) التي باتت تشكل تحدياً وعائقاً امام حركة سير التجارة الدولية، وذلك من خلال تصنيف الشركات العاملة وفق ادارة المخاطر الى (شركات موثوقة، شركات عامة، شركات عالية المخاطر)، ووضع معايير وضوابط تحددها الادارة الكمركية لكل تصنيف، تحتكم إليها الشركات التجارية، وفي المقابل تمنح الادارة الكمركية مزايا تتفاوت درجاتها وفقاً للتصنيف المتبع للشركات، فعلى سبيل المثال في نطاق المعاينة على البضائع، الاكتفاء على معاينة العينات من البضائع (للشركات الموثوقة) والمعاينة الجزئية (للشركات العامة) والمعاينة الشاملة (للشركات ذات المخاطر العالية) وغيرها من المزايا الأخرى التي يمكن ان تقدمها الادارة الكمركية، بشكل يسهم الى تحويل اجراءات المعاينة من أداة رقابية عامة الى اخرى انتقائية وذكية، مما يؤدي إلى السرعة في تنفيذ الاجراءات وزيادة الايرادات

الخاتمة

بعد استعراض الجوانب النظرية والتطبيقية لموضوع المشغل الاقتصادي المعتمد (AEO) ودوره في تبسيط الاجراءات ومعالجة التحديات وتعزيز الايرادات، وآلية تطبيقه في الادارة الكمركية العراقية، توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والمقترحات نوردها على النحو الآتي:

اولاً/ الاستنتاجات :

١- يعد نظام المشغل الاقتصادي المعتمد أحد أبرز مخرجات مجلس منظمة الكمارك العالمية وفق معايير (SAFE) بهدف تيسير التجارة العالمية وتأمين تحصيل الايرادات.

٢- يهدف النظام الى تعزيز التعاون والشراكة بين الإدارات الكمركية وقطاع الأعمال، وإرساء الثقة المتبادلة في تحقيق التوازن بين متطلبات الأمن ومتطلبات تيسير التجارة الدولية.

٣- يشكل أحد اهم الأدوات الرئيسية التي تعتمدها الادارات الكمركية في مختلف دول العالم، والانتقال من الرقابة التقليدية الشاملة إلى رقابة متطورة قائمة على أسس ومعايير منهجية منظمة.

٤- واكبت الادارة الكمركية العراقية التطورات الإجرائية، بإعتماد أحد الانظمة الالكترونية في أتمتة العمليات الكمركية (ASYCUDA)، إلا انه لم يستغرق كافة الاجراءات الكمركية المعاينة على البضائع (الكشف) التي لازالت تتم بصورة تقليدية (يدوية) مما اسفر عن استمرار التأخير في حركة سير البضائع وإنجاز المعاملات الكمركية.

٥- يترتب على تطبيق النظام المشغل الاقتصادي المعتمد اثراً هاماً في تبسيط الاجراءات وتعزيز الايرادات الكمركية، من خلال التغلب على سلسلة الاجراءات المطولة، لاسيما في اجراءات المعاينة على البضائع (الكشف) وذلك من خلال تصنيف الشركات العاملة وفق ادارة المخاطر الى (شركات موثوقة، شركات عامة، شركات عالية المخاطر).

ثانيا/ المقترحات:

١- نقترح على المشرع العراقي، بضرورة تعديل أحكام قانون الكمارك رقم ٢٣ الذي لم يرى النور في تعديلات شامله منذ عام ١٩٨٤، ومراجعة النصوص القانونية بشكل يواكب التطورات الإجرائية التقنية، وإرساء نظام المشغل الاقتصادي المعتمد ضمن أحكامه، فضلاً عن الانظمة الاخرى المتبعة في العديد من الدول العربية والأجنبية.

٢- من اجل تبسيط الاجراءات وتعزيز الايرادات، ولغاية تعديل قانون الكمارك، نقترح على الادارة الكمركية العراقية، باستحداث "نظام المشغل الاقتصادي المعتمد" وتطبيقه في الاجراءات الكمركية التي لا يترتب عليها آثاراً مالية، استناداً لاحكام المادة (٢٧٠/ ثالثاً) من قانون الكمارك، التي أجازت بإصدار انظمة وتعليمات، لتسهيل تطبيق أحكام القانون.

ـالهوامش :

[1]"بتاريخ ٩/١١ /٢٠٠١ حدثت سلسلة من العمليات الارهابية في مدينتي (نيويورك، وواشنطن)، إذ قامت الجماعات الارهابية بإختطاف أربع طائرات مدنية، اصطدمت اثنين منها ببرجي مركز التجارة العالمية مما ادى الى انهيارهما، واصطدمت الثالثة بمبنى البنتاغون، والرابعة في بنسلفانيا، ونتج عن هذه الاحداث مقتل أكثر من ٢٥٠٠ شخص، وخلفت اثار سلبية كبيرة في الجوانب الاقتصادية".
https://www.britannica.com/event/September-11-attacks last visit 16-2/2026.

[2] Miroslawa Laszuk, Urszula Ryciuk, THE IMPORTANCE OF AUTHORIZED ECONOMIC OPERATOR INSTITUTION FOR THE SECURITY OF SUPPLY CHAIN IN THE INTERNATIONAL GOODS, Bialystok University of Technology, Poland, p.33,34 available at the website: https://ideas.repec.org/a/ejn/ejbmjr/v4y2016i1p32-41.html last visit 16-2/2026.

[3]https://www.wcoomd.org/en/topics/facilitation/instrument-and-tools/frameworks-of-standards/safe_package.aspx last visit 16-2/2026

[4]ينظر: المادة (٧/ ١) من اتفاقية تيسير التجارة الدولية ٢٠١٧.

[5]دليل تنفيذ ومصادقة المشغل الاقتصادي المعتمد،2021، متاح على الرابط: https://www.wcoomd.org/-/media/wco/public/ar/pdf/topics/facilitation/instruments-and-tools/tools/safe-package/omd_aeo-implementation-and-validation-guidance_ara_web.pdf?la=en.2026/2/16 اخر زيارة
[6]ينظر: المادة (٧/ ٢/ ٣) من اتفاقية تيسير التجارة الدولية ٢٠١٧.

[7] Liwen Chen, Yongfei Ma, A Study of the Role of Customs in Global Supply Chain Management and Trade Security,Based on the Authorized= Economic Operator System, Journal of Risk Analysis and Crisis Response, Vol. 5, No. 2 (July 2015), p89. Available at the website: https://link.springer.com/content/pdf/10.2991/jrarc.2015.5.2.2.pdf last visit 17/2/2026.

[8]د. محمد جلال محمد، دور الوساطة الكمركية في تيسير التجارة الخارجية المصرية، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد٩، عدد١، ٢٠٢٣، ص٤٢١.

[9]د. محمد سامي راضي، تطوير دور المراجعة الداخلية في ادارة المخاطر في بيئة الأعمال المصرية، مجلة التجارة والتمويل، عدد٢، ٢٠١٤، ص٦-٧.

[10]ينظر: (ف٦/ ٤/٣) من اتفاقية كيوتو المعدلة لعام ١٩٩٩متاحه على الرابط الإلكتروني: https://www.wcoomd.org/en/topics/facilitation/instrument-and-tools/conventions/pf_revised_kyoto_conv/kyoto_new/gach6.aspx اخر زيارة 2026/2/17.

[11]ينظر: المادة (٣٤٢) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقانون 207 لسنة 2020.

[12]ينظر: المادة (٣٤١) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقانون 207 لسنة 2020.
[13]ينظر: المادة (٣٤٣) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقانون 207 لسنة 2020.

[14]ينظر: قرار هيئة الزكاة والضريبة والكمارك الصادر في عام ٢٠٢٤، متاح على الرابط الإلكتروني: https://zatca.gov.sa/ar/HelpCenter/AEO/Documents/AEO_policy.pdf اخر زيارة2026/2/17.

[15] Article: (39) Regulation (EU) No 952/2013 of the European Parliament and of the Council of 9 October 2013 laying down the Union Customs Code.

[16]Article: (38) Regulation (EU) No 952/2013 of the European Parliament

[17] Order of the General Administration of Customs (No:237) Available at the website:https://www.lawinfochina.com/display.aspx?id=27850&lib=law last visit 18/2/2026.

[18] Article(3) of Order of the General Administration of Customs.

[19]دليل المؤسسات المتقدمة المعتمدة من قبل الكمارك الصينية، متاح على الرابط الإلكتروني: https://arabic.beijing.gov.cn/investinginbeijing/Start_Your_Business/focus_guide/thematic_guide/CustomsAEO/ آخر زيارة 2026/2/19.

[20]Xinhua (May9,2024) available at the website: https://english.scio.gov.cn/m/chinavoices/2024-05/09/content_117175896.h last visit 19/2/2026.

[21]ينظر: المادة (١٧٢) من قانون الكمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤.

[22]موقع وزارة التجارة/الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية، متاح على الرابط الإلكتروني: https://fairs.gov.iq/?page=56 اخر زيارة ٢٢/ ٢/ ٢٠٢٦.

[23]ينظر: قرار الهيئة العامة للكمارك العراقية الصادر بالعدد (١٥١٦٩ في ٢٦/ ٦/ ٢٠١٨). (قرار غير منشور).

[24]ينظر: المادة (172/ثانياً) من قانون الكمارك رقم 23 لسنة 1984. وتعليمات وكلاء الاخراج الكمركي رقم ٨ لسنة ٢٠٠٠.

[25]ينظر: المادة (1/ سابعاً/ عاشراً) من قانون الكمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤.

[26]ينظر: المادتين (64،68) من قانون الكمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤.

[27]ينظر: المادة(١/ رابعاً) من قانون الكمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤

[28]ينظر: المادة (٢٨/ اولاً) من الدستور العراقي لسنة٢٠٠٥.

[29]نصت المادة(٢٧٠/ ثالثاً) من قانون الكمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤ على (يجوز اصدار انظمة وتعليمات لتسهيل تنفيذ احكام هذا القانون).

المصادر والمراجع

القران الكريم

اولاً/ البحوث:

- د. محمد جلال محمد، دور الوساطة الكمركية في تيسير التجارة الخارجية المصرية، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد٩، عدد١، ٢٠٢٣.
- د. محمد سامي راضي، تطوير دور المراجعة الداخلية في ادارة المخاطر في بيئة الأعمال المصرية، مجلة التجارة والتمويل، عدد٢، ٢٠١٤.

ثانياً/ التشريعات العربية (القوانين واللوائح والتعليمات):

- الدستور العراقي لسنة٢٠٠٥.
- ضوابط منح الهوية الاستيرادية الصادرة عن وزارة التجارة/الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية، متاح على الرابط الإلكتروني: https://fairs.gov.iq/?page=56 اخر زيارة ٢٢/ ٢/ ٢٠٢٦.

- قانون الجمارك المصري رقم 207 لسنة 2020.
- قانون الكمارك العراقي رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤.
- قرار هيئة الزكاة والضريبة والكمارك السعودية الصادر في عام ٢٠٢٤، متاح على الرابط الإلكتروني: https://zatca.gov.sa/ar/HelpCenter/AEO/Documents/AEO_policy.pd اخر زيارة2026/2/17.
- قرار الهيئة العامة للكمارك العراقية الصادر بالعدد (١٥١٦٩ في ٢٦/ ٦/ ٢٠١٨). (قرار غير منشور).
- وتعليمات وكلاء الاخراج الكمركي رقم ٨ لسنة ٢٠٠٠.

ثالثاً/ المصادر الأجنبية:

- Liwen Chen, Yongfei Ma, A Study of the Role of Customs in Global Supply Chain Management and Trade Security,Based on the Authorized Economic Operator System, Journal of Risk Analysis and Crisis Response, Vol. 5, No. 2 (July 2015).
- Miroslawa Laszuk, Urszula Ryciuk, THE IMPORTANCE OF AUTHORIZED ECONOMIC OPERATOR INSTITUTION FOR THE SECURITY OF SUPPLY CHAIN IN THE INTERNATIONAL GOODS, Bialystok University of Technology, Poland.
- Xinhua (May9,2024) available at the website: https://english.scio.gov.cn/m/chinavoices/2024-05/09/content_117175896.h last visit 19/2/2026.

رابعاً/ التشريعات الاجنبية (الاتفاقيات القوانين واللوائح والتعليمات):

- Measures of the Customs of the People's Republic of China on the Administration of Credit of Enterprises available at website: https://arabic.beijing.gov.cn/investinginbeijing/Start_Your_Business/focus_guide/thematic_guide/CustomsAEO/ last visit 19/2/2026>
- Order of the General Administration of Customs (No:237) Available at the website:https://www.lawinfochina.com/display.aspx?id=27850&lib=law last visit 18/2/2026.

- Regulation (EU) No 952/2013 of the European Parliament and of the Council of 9 October 2013 laying down the Union Customs Code.
- Revised Kyoto Convention (RKC)1999.
- Trade Facilitation Agreement 2017.
- WCO SAFE Framework of Standards to Secure and Facilitate Global Trade 2021 available at the website: https://www.wcoomd.org/-/media/wco/public/ar/pdf/topics/facilitation/instruments-and-tools/tools/safe-package/omd_aeo-implementation-and-validation-guidance_ara_web.pdf?la=en last visit 16/2/2026.

Sources and references

-Holy Quran

First/ Research:

-Dr. Mohamed Galal Mohamed, The role of customs mediation in facilitating Egyptian foreign trade, research published in the Journal of Legal and Economic Studies, Vol. 9, No. 1, 2023.

--Dr. Mohamed Sami Radi, Developing the role of internal audit in risk management in the Egyptian business environment, Journal of Commerce and Finance, Issue 2, 2014.

Second/Arab legislations (laws, regulations and instructions):

-The Iraqi Constitution of 2005-

-Controls for granting import identity issued by the Ministry of Commerce / General Company for Exhibitions and Commercial Services.

-Egyptian Customs Law No. 207 of 2020

-Iraqi Customs Law No. 23 of 1984.

-Saudi Zakat, Tax and Customs Authority Decision issued in 2024.

-Decision of the Iraqi General Customs Authority issued in No. (15169 on 6/26/2018). (unpublished decision).

-Instructions for Customs Export Agents No. 8 of 2000.

Third/(Foreign sources):

- Liwen Chen, Yongfei Ma, A Study of the Role of Customs in Global Supply Chain Management and Trade Security,Based on the Authorized Economic Operator System, Journal of Risk Analysis and Crisis Response, Vol. 5, No. 2 (July 2015).
- Miroslawa Laszuk, Urszula Ryciuk, THE IMPORTANCE OF AUTHORIZED ECONOMIC OPERATOR INSTITUTION FOR THE SECURITY OF SUPPLY CHAIN IN THE INTERNATIONAL GOODS, Bialystok University of Technology, Poland.

  Xinhua (May9,2024) available at the website: https://english.scio.gov.cn/m/chinavoices/2024-05/09/content_117175896.h last visit 19/2/2026

Fourth/ Foreign legislation (conventions, laws, regulations and directives):

- Measures of the Customs of the People's Republic of China on the Administration of Credit of Enterprises available at website: https://arabic.beijing.gov.cn/investinginbeijing/Start_Your_Business/focus_guide/thematic_guide/CustomsAEO/ last visit 19/2/2026>
- Order of the General Administration of Customs (No:237) Available at the website:https://www.lawinfochina.com/display.aspx?id=27850&lib=law last visit 18/2/2026.
- Regulation (EU) No 952/2013 of the European Parliament and of the Council of 9 October 2013 laying down the Union Customs Code.
- Revised Kyoto Convention (RKC)1999.
- Trade Facilitation Agreement 2017.

- WCO SAFE Framework of Standards to Secure and Facilitate Global Trade 2021 available at the website: https://www.wcoomd.org/-/media/wco/public/ar/pdf/topics/facilitation/instruments-and-tools/tools/safe-package/omd_aeo-implementation-and-validation-guidance_ara_web.pdf?la=en last visit 16/2/2026.